الأمم المتحدة

A/77/7/Add.29

الجمعية العامة

Distr.: General
7 December 2022
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

البندان 97 (ج) و 138 من جدول الأعمال

منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي: تدابير عملية أخرى

لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023

تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/77/L.70

التقرير الثلاثون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023

أولا - مقدمة

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في نسخة مسبقة من البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/77/14) وفقا للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/77/L.70 بشأن تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وتلقت اللجنة معلومات وتوضيحات إضافية من ممثلي الأمين العام، اختُتمت بردود خطية مؤرخة 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

2 - وورد في بيان الأمين العام أن الجمعية العامة ستقوم، بموجب أحكام الفقرات 8 و 9 و 10 و 11 من منطوق مشروع القرار A/C.1/77/L.70، بما يلي:

(أ) تطلب إلى الأمين العام أن ينشئ فريقا من الخبراء الحكوميين تابعا للأمم المتحدة يضم أعضاء في حدود 25 دولة عضوا يتم اختيارهم على أساس التمثيل الجغرافي العادل والمنصف للنظر في

091222 091222 22-27840 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

عناصر هامة من صك دولي ملزم قانونا بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك بشأن أمور منها منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي، وتقديم توصيات بشأن تلك العناصر؛

(ب) تقرر أن يعمل فريق الخبراء الحكوميين المنشأ حديثا بتوافق الآراء دون المساس بالمواقف الوطنية في المفاوضات المقبلة، وأن يعقد دورتين مدة كل منهما أسبوعان في جنيف، إحداهما في عام 2023 والأخرى في عام 2024؛

(ج) تطلب إلى رئيس فريق الخبراء الحكوميين أن ينظم في نيويورك اجتماعا تشاوريا غير رسمي مفتوح العضوية بين الدورتين مدته يومان في عام 2024، حتى يتسنى لجميع الدول الأعضاء المشاركة في مناقشات تفاعلية وإبداء وجهات نظرها على أساس تقرير عن عمل الفريق يقدمه الرئيس بصفته الشخصية؛

(د) تطلب إلى الأمين العام أن يحيل تقرير فريق الخبراء الحكوميين إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين وإلى مؤتمر نزع السلاح قبل دورته لعام 2025.

ثانيا- الاحتياجات من الموارد

3 - يقدم الأمين العام في بيانه معلومات عن: (أ) العلاقة بين التكليف الوارد في مشروع القرار والميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (A/C.5/77/14، الفقرة 3)؛ (ب) والأنشطة المطلوبة لتنفيذ التكليف (المرجع نفسه، الفقرات 4-9)؛ (ج) والآثار المترتبة في الميزانية على مشروع القرار (المرجع نفسه، الفقرات 10-14).

4 - ويرد في الجدول 3 من بيان الأمين العام موجز لمجموع الاحتياجات الإضافية من الموارد (600 302 1 دولار) الناشئة عن مشروع القرار A/C.1/77/L.70 لسنتي 2023 و 2024. وجرت الإشارة إلى أن الاحتياجات اللازمة لعام 2024 (700 683 دولار) ستُدرَج في الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024 (المرجع نفسه، الفقرة 13).

5 - ويتضمن الجدولان 1 و 2 من البيان معلومات عن الاحتياجات الإضافية لعام 2023 اللازمة لخدمات المؤتمرات (200 334 دولار) وللخدمات غير المتصلة بالمؤتمرات (700 234 دولار). وترد فيما يلي الأنشطة المطلوبة لتنفيذ التكليف والآثار المترتبة في الميزانية لعام 2023:

(أ) بالنسبة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (500 323 دولار): '1' توفير خدمات الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية الست لما عدده 20 جلسة على مدى عشرة أيام لدورة فريق الخبراء الحكوميين في جنيف؛ '2' وخدمات الوثائق لإصدار 4 وثائق قبل انعقاد الدورة يبلغ مجموع عدد كلماتها 280 5 كلمة، و 25 وثيقة أثناء انعقاد الدورة يبلغ مجموع عدد كلماتها 080 25 كلمة، ووثيقة واحدة بعد انعقاد الدورة يبلغ عدد كلماتها 700 10 كلمة، بجميع اللغات الرسمية الست؛

(ب) وبالنسبة لمكتب شؤون نزع السلاح (700 234 دولار): لتغطية تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي ومصروفات محطات السفر لما يصل إلى 25 ممثلا للدول لحضور الدورة في جنيف، فضلا عن تكاليف قيام خبير استشاري بتقديم الدعم التقني والفني للخدمات الفنية لعمل فريق الخبراء الحكوميين؛

(ج) وبالنسبة لمكتب الأمم المتحدة في جنيف (700 10 دولار): لتغطية تكاليف أخصائيي الصوت والتسجيلَ الصوتي في غرفة الاجتماعات خلال دورة فريق الخبراء الحكوميين التي ستستغرق أسبوعين في جنيف، فضلا عن الدعم عن طريق منصة ويبيكس (WebEx) لتيسير مشاركة المتكلمين عن بُعد.

6 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن القدرة الجماعية الإجمالية لتجهيز الوثائق لدى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات كانت أقل بكثير من عبء العمل السنوي الملقى على عاتق الإدارة. ومع أن تقاسم عبء العمل قد يساعد على الإدارة التشغيلية الفورية من حين لآخر، فليس من المناسب اعتباره مصدرا للقدرة على استيعاب ولايات جديدة بسبب تعذر إمكانية التنبؤ بحجمها ونطاقها وتوقيتها. وإضافة إلى ذلك، يقدَّم المقترح المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية استنادا إلى تحليل الإدارة لعبء العمل القائم المتصل بالوثائق على أساس كل حالة على حدة. **وتأمل اللجنة الاستشارية أن تبذل الأمانة العامة مزيدا من الجهود لاستخدام القدرة الجماعية الإجمالية لتجهيز الوثائق على النحو الأمثل، من أجل زيادة القدرة الاستيعابية، كلما أمكن ذلك.**

7 - وفيما يتعلق بخدمات الصوت والتسجيل، أبلغت اللجنة الاستشارية، ردّا على استفسارها، بأنه يجب الاستعانة بأخصائيين في الهندسة الإلكترونية لتوفير خدمات الصوت والتسجيل الصوتي لكل جلسة، يقوم أحدهما بتشغيل نظام الصوت والثاني بتسجيل المداخلات وتحميل التسجيلات على الخادوم المخصص. وأبلغت اللجنة بأن الموارد المعتمدة لا تكفي لتغطية جميع الجلسات التي ستنشأ عن الولايات الجديدة، ولذلك ستُستكمَل بموارد إضافية لتغطية تكاليف الفنيين الذين يُستعان بهم يوميا رهنا بعدد الجلسات الإضافية التي يتعين تغطيتها.

8 - وفيما يتعلق بالدعم عن طريق منصة ويبيكس (Webex) لتيسير مشاركة المتكلمين عن بُعد، تذكِّر اللجنة الاستشارية بأنه قد جرت الإشارة في تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/77/91، الفقرة 9) إلى أن الأدوات والهياكل والإجراءات التي وُضعت في عام 2020 وجرى تطويرها أكثر في عام 2021 قد ضمنت قدرة خدمات الاجتماعات المقدَّمة من الأمانة العامة على التكيف مع التقلبات المفاجئة في عبء عمل إدارة الاجتماعات وعلى التحول بسرعة إلى أشكال تقديم الخدمات عن بُعد أو بوسائل مختلطة عند الاقتضاء. فعلى سبيل المثال، قدم فريق مصغر لتقديم خدمات المؤتمرات تابع لفيينا خدمات في الموقع إلى مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي عقد في كيوتو، في اليابان، بينما وفرت الترجمة الشفوية عن بعد لأول مرة أفرقة متمركزة في فيينا ونيويورك.

9 - **وتشجع اللجنة الاستشارية الأمانة العامة على بذل جهود لاستيعاب الاحتياجات الإضافية، قدر الإمكان، في حدود موارد الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، وتوصي بتخفيض بنسبة 25 في المائة (700 2 دولار) في الموارد المقترحة البالغة 700 10 دولار، تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى لخدمات أخصائيي الصوت/التسجيلَ الصوتي والدعم عن طريق منصة ويبيكس (Webex) لتيسير المشاركة عن بُعد في إطار الباب 29 هاء، الإدارة، جنيف.**

10 - وجرت الإشارة في بيان الأمين العام إلى أنه لم تُدرج في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 أي اعتمادات لتنفيذ الأنشطة التي صدر تكليف بها في مشروع القرار، وإلى أنه لا يمكن في هذه المرحلة تحديد أنشطة مدرجة ضمن الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تعديلها خلال عام 2023. ومن ثم يتعين توفير الموارد الإضافية من خلال رصد اعتماد إضافي لعام 2023 (A/C.5/77/14، الفقرة 15).

ثالثا - خاتمة

11 - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرات من 16 إلى 18 من بيان الأمين العام (A/C.5/77/14). **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بمراعاة توصيتها الواردة أعلاه، بأن تبلغ اللجنةُ الخامسة الجمعيةَ العامة بأنها إذا اعتمدت مشروع القرار A/C.1/77/L.70 ستنشأ احتياجات إضافية من الموارد في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 كما يلي:**

(أ) **مبلغ قدره 200 566 دولار للباب 2، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (500 323 دولار)؛ والباب 4، نزع السلاح (700 234 دولار)؛ والباب 29 هاء، الإدارة، جنيف (000 8 دولار). وسيقتضي توفير هذا المبلغ وقدره 200 566 دولار رصد اعتماد إضافي لعام 2023 يتعين أن توافق عليه الجمعية العامة، وسيمثِّل هذا الاعتماد بذلك تكلفة تُحمَّل على حساب صندوق الطوارئ؛**

(ب) **وسيلزم أيضا رصد اعتماد إضافي قدره 600 49 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ مماثل قدره 600 49 دولار في إطار باب الإيرادات 1، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.**